

العراق-الحكم-بإعدام-15-تركية-بتهمة-الانتماء-لداعش



قضت المحكمة الجنائية المركزية في العراق بأحكام بالإعدام بحق 16 امرأة، يحملن الجنسية التركية، وفرن الدعم اللوجستي لعناصر تنظيم داعش.

وقال المتحدث الرسمي لمجلس القضاء الأعلى، القاضي عبد الستار بيرقدار، إن "المحكمة الجنائية المركزية نظرت في قضايا 16 امرأة تركية". ثبت انتماءهن لتنظيم داعش الإرهابي.

وأشار بيرقدار، في بيان لمجلس القضاء الأعلى، إلى أن "المتهمات اعترفن خلال التحقيق بانتمائهن إلى التنظيم الإرهابي، وأقدمن على الزواج". من عناصره وتوفير الدعم اللوجستي لهم.

وأضاف أن "المحكمة، وبعد تدقيق الأدلة، قضت بأحكام بالإعدام بحق النساء المدانات، وفقا لأحكام المادة الرابعة/أولا من قانون مكافحة الإرهاب"، لافتا إلى أن الحكم ابتدائي قابل للطعن في محكمة التمييز الاتحادية.

وكان بيرقدار قد قال في بيان، في 19 شباط/فبراير، إن المحكمة قضت بالإعدام شنقا على تركية بتهمة الانضمام للتنظيم.

ولفت إلى أن 10 نساء من جنسيات مختلفة حكم عليهن بالسجن المؤبد، ويمكن استئناف جميع الأحكام، مؤكدا أن "المحكمة أصدرت عشرة". أحكام بالسجن المؤبد بحق عشر نساء، بعد إدانتهم بالإرهاب، فيما قضت بحكم بالإعدام شنقا بحق إرهابية أخرى تحمل الجنسية التركية.